وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دولة الكويت
وزارة العدل

نشرة الصحافة

اليــوم:	الاربعاء
التاريخ :	2021-11-24

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

برعاية نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة

كلية القانون الكويتية العالمية تفتتح مؤتمرها السنوي... اليوم

عبدالله الزريعي

محمد القاطع

فيصل الكندري

تفتتح كلية القانون الكويتية العالمية الساعة التاسعة من صباح اليوم أعمال مؤتمرها السنوي الدولي الثامن (الجذور التاريخية للنظريات والمدونات القانونية 24-25 نوفمبر 2021)، بشكل حضوري مباشر (وجها لوجه) في قاعة المؤتمرات بمقرها الكائن بمنطقة الدوحة، وذلك تحت رعاية نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة الاستاذ عبدالله يوسف الرومي.

ويُعقد المناسبة، أكد رئيس الكلية الأستاذ الدكتور محمد عبدالمحسن المقاطع، عن سعادته وارتياح الكلية بالاستضافة الاستثنائية الحضورية والمباشرة للمؤتمر السنوي الدولي، وذلك بعد سنتين من عقده بشكل افتراضي (عن بعد) بسبب جائحة كورونا، مما حال دون التواصل بشكل مباشر بين الباحثين الكويتيين وظرائهم الخليجيين والعرب والأجانب، منبها بالجهود التي بذلتها السلطات الصحية والحكومية الكويتية، وهو ما حقق نتائج إيجابية في التقليل من الاصابات السلبية إلى حد كبير، والوصول إلى مرحلة استئناف الأنشطة العلمية والأكاديمية وغيرها بشكل طبيعي إلى حد كبير.

إقبال كثيف ومشاركة كويتية

وأعلن المقاطع أن المؤتمر السنوي لهذا العام شهد إقبالاً كثيفاً في المشاركة بالأبحاث والدراسات، حيث تجاوز عدد المشاركين في ذلك 210 باحثين كويتيين وخليجيين مع عرب وأجانب، تقدموا بأكثر من 200 مقترح بحثي، بالثلاثين العربية والإنكليزية، وشمل مختلف المجالات القانونية، مثل القانون المدني والقانون الجنائي والقانون الدستوري والقانون الإداري، وفلسفة القانون وتاريخه، والاقتصاد والمالية العامة، والفقه المقارن، والشريعة الإسلامية وغيرها.

وأضاف أن المشاركين يتوزعون من حيث الدرجة العلمية على أكثر من 35 أستاذاً دكتوراً، و48 أستاذاً مشاركاً، و49 أستاذاً مساعداً، وعشرات الباحثين والمستشارين، والمحامين وغيرهم وزاد أن المشاركين ينتمون إلى 25 جنسية عربية وأجنبية، ويعملون في 60 كلية وجامعة عربية وعالمية، وأشار إلى أن مشاركة الباحثين من الكويت في المؤتمر ارتفعت هذا العام إلى 45 باحثاً من بينهم 25 كويتياً.

وشدد على أن هذه المشاركة الواسعة تعكس الثقة المتزايدة في الأنشطة العلمية والأكاديمية التي تنظمها كلية القانون الكويتية العالمية، وذلك من لدن الباحثين والمؤسسات التي يعملون فيها على حد سواء، وكذلك من الهيئات والمؤسسات المحلية المختلفة، مشيراً إلى أن المحاورين التي تختارها الكلية لدراسة وتبحث ستؤول لتحاول قضايا محل اهتمام الباحثين وعدد كبير من الجهات، ما يشجعهم على المشاركة.

إسهامات الشريعة والفقه الإسلامي

وأوضح المقاطع أن موضوع المؤتمر السنوي لهذا العام يبحث في الإسهامات القانونية والتنظيمية المؤثرة والمتميزة للشريعة والفقه الإسلامي في تكوين الأنظمة القانونية الراسخة والمعاصرة في الحضارات المختلفة، وكيفية توظيفها وتطويرها للاستجابة للتحديات والمشكلات القانونية المعاصرة في المجالات القانونية المختلفة، مشيراً إلى أن هذا الموضوع يكتسي أهمية بالغة في ضوء برامج دولة الكويت وخطوطها الرامية إلى المطلوبات القانونية وتطويرها، وكذلك بقية الدول الخليجية والعربية والإسلامية، وكذلك في ضوء البرامج الأكاديمية والتعليمية التي تقوم بها جامعات ومراكز الأبحاث العلمية العالمية التي بحثت بشكل مستمر في هذه الموضوعات بشكل معمق، مشيراً إلى أن كلية القانون الكويتية العالمية طرحت منذ تأسيسها على بناء برامج ومناهج علمية وأكاديمية قانونية تستند إلى العبقة والعمق الكويتي والعربي والإسلامي، وهي بالمناسبة تبذة ثرية ومتنوعة ونمت فعاليتها تاريخياً، مع الانفتاح على البيئة الجامعية والعلمية العالمية، التي تتوافر على إمكانات وموارد متنوعة، أسهمت في تحقيق إنجازات كثيرة ومتنوعة.

وأضاف المقاطع أن المحت في هذه الموضوعات يسمح بتطوير فكرة واضحة ومتكاملة عن الأسس والأصول التي تتحكم عليها القوانين والتشريعات، والآليات التي تتكفل لها المرونة والتطور، خاصة في ضوء الثراء والتنوع الذي توفره مرجعية المشرع الكويتي في تنظيم الجوانب المختلفة للمجتمع والدولة، والتي تقوم على الإستعانة بالنصوص القانونية والأعراف والتشريعية الإسلامية والفقه الإسلامي، وأيضاً الاجتهادين القضائي والفقهي «اختيار الأبحاث وتحكيمها»

من جهته، أكد عميد الكلية الدكتور فيصل الكندري، على أهمية المؤتمر السنوي الدولي الذي أصبح حدثاً أكاديمياً مميزاً يتطلع للمشاركة فيه مفكرون وباحثون وقانونيون من مختلف الجامعات الخليجية والعربية والدولية، ويجري فيه اعتماد المعايير العلمية والأكاديمية العالمية في اختيار الأبحاث المشاركة، ومن ثم تحكيمها بشكل جدي وعلمي من طرف أساتذة متخصصين.

وأضاف الكندري أن إدارة الكلية شكلت لجنة علمية لدراسة الأبحاث المقدمة تتكون من عشرة من الأساتذة من تخصصات مختلفة، وقد فحصت المقترحات البحثية المقدمة، وقررت قبول سبعين بحثاً من داخل الكويت وخارجها.

وجدد الدعوة للباحثين والمختصين والمهتمين إلى حضور المؤتمر ومتابعة جلساته.

16 جلسة علمية

ويتضمن المؤتمر 16 جلسة علمية، بمشاركة عدد من الباحثين المتخصصين في مختلف فروع القانون والدراسات الفقهية الإسلامية، من بينهم 24 باحثا من كلية القانون الكويتية العالمية، الى جانب زملاء من كلية الحقوق في جامعة الكويت، وكلية الدراسات التجارية والمصرفية بمعهد الشيخ عبدالله للعلوم الإسلامية، ومحكمة التمييز الكويتية، إضافة إلى العديد من الباحثين من جامعات دول مجلس التعاون الخليجي والدول العربية والأجنبية.

جلسات اليوم الأول

ومن أجل التعرف على المضمون العلمي، سيتم عقد 7 جلسات عقب الافتتاح في اليوم الأول 24 نوفمبر، كما يلي:

- الجلسة الأولى بعنوان (الأبعاد الإسلامية والمقارنة للنظريات والمدونات القانونية).
- الجلسة الثانية بعنوان (أسس واتجاهات نظرية المسؤولية المدنية).
- الجلسة الثالثة بعنوان: (مسؤولية الدول والمنظمات الدولية في الكوارث والطوارئ).
- الجلسة الرابعة بعنوان (نظرية السلطة التقديرية: الأسس القانونية والتاريخية ومدى خضوعها لرقابة القضائية).
- الجلسة الخامسة بعنوان: (تطبيقات السلطة التقديرية في المجالات التجارية والجزائية).
- الجلسة السادسة بعنوان: (الحرية التعاقدية في السياق التاريخي والقانوني والقيود الواردة عليها).
- الجلسة السابعة بعنوان: (توازن العقود بين المبادئ والالتزامات التفاوضية والتعاقدية).

جلسات اليوم الثاني

أما اليوم الثاني الخميس 25 نوفمبر، فيتضمن هو الآخر سبع جلسات نقاشية، وجلسة ختامية خاصة بالطلبة والباحثين، كما يلي:

- الجلسة الثامنة بعنوان: (نظرية الأوضاع الظاهرة: مبادئ وحلول قانونية).
- الجلسة التاسعة بعنوان: (التطور التاريخي القانوني لنظرية الضرورة وبعض تطبيقاتها).
- الجلسة العاشرة بعنوان: (نظرية العقد الاجتماعي ومبدأ الفصل بين السلطات).
- الجلسة الحادية عشرة بعنوان: (نظريات الحقوق الاقتصادية وتدخل الدولة في الاقتصاد).
- الجلسة الثانية عشرة بعنوان: (تطور نظريات سيادة الدول وصورات التعاون ودور المؤسسات الدولية في ذلك).
- الجلسة الثالثة عشرة بعنوان: (نظريات ومبادئ القانون الجزائي: محطات تاريخية وتطبيقات إجرائية وموضوعية).
- الجلسة الرابعة عشرة بعنوان: (العدالة الإنتقالية والعقوبات البديلة والسياسة الجنائية: تحولات تاريخية).
- الجلسة الخامسة عشرة بعنوان: (تدوين الفقه الإسلامي وإثاره: تطبيقات مرية واجتهادات رائدة).

وجرياً على العادة فإن عام وانطلاقاً من تشجيع طلبة الكلية على البحث وإعداد البحوث القانونية وفقاً للمنهجية العلمية، تم تخصيص الجلسة الختامية للطلبة والباحثين.

هذا وقد تم اختيار نخبة من الأكاديميين ورجال القانون والقضاء لرئاسة الجلسات وإدارتها، كما أنه ستتاح الفرصة للمتعقبين على بعض الجلسات، تم بفتوح حوار مفتوح بين المتحدثين والحضور لإثراء النقاش وبلورة الأفكار خدمة للقانون والحق والعدالة التي نتشرها كافة.

شكر وتقدير... لوزير العدل والرعاة

توجه المقاطع بالشكر والتقدير نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة الأستاذ عبدالله الرومي، على رعايته الكريمة للمؤتمر، كما توجه بالشكر والتقدير أيضا لرعاة وهم:

1 - مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.
2 - البنك المركزي.
3 - اتحاد المصارف.
4 - بنك الكويت الدولي.
5 - الشركة الكويتية للإستثمار.
6 - الخطوط الجوية الكويتية.

> **محمد المقاطع:**
>
> المؤتمر يبحث في الإسهامات القانونية والتنظيمية المؤثرة والمتميزة للشريعة والفقه الإسلامي في تكوين الأنظمة القانونية التاريخية والمعاصرة
>
> - ارتفاع مشاركة الباحثين من الكويت في المؤتمر إلى 45 باحثاً من بينهم 25 كويتياً
>
> - المشاركة الواسعة تعكس الثقة المتزايدة في الأنشطة العلمية والأكاديمية التي تنظمها الكلية
>
> - عناوين الدراسة والبحث سنويا تتناول قضايا محل اهتمام الباحثين وعدد كبير من الجهات
>
> **فيصل الكندري:**
>
> اختيار الأبحاث المشاركة وتحكيمها تم بشكل جدي وعلمي من طرف أساتذة متخصصين

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2021-11-24	8	15329

الراي

النيابة العامة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

عدم نشر قرار «حصر أموال الرجعان» ... لا يُؤثر في قانونيته ونفاذه

| كتب محمد أنور |

هل يوافق وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شامل الشامع على طلب المجلس البلدي تشكيل لجنة محايدة للتحقيق في حيثيات عدم نشر قرار المجلس في الجريدة الرسمية بخصوص الموافقة على طلب النيابة العامة المتعلق في قضية حصر أموال عامة (إعفاء دفع رسوم شهادات الأوصاف)، والمتهم فيها فهد الرجعان؟

وكانت الإدارة القانونية التابعة للوزير أبدت رأيها ضمن إفادة رسمية، مؤكدة أن عدم نشر القرارات في «الكويت اليوم» لا يؤثر على صحتها، وبالتالي تعتبر نافذة، فيما أكد نائب المدير العام لقطاع المساحة المهندس عبدالله عمادي، خلال الجلسة غير العادية التي عقدها أمس المجلس البلدي برئاسة أسامة العتيبي، أن «الجهاز التنفيذي أصدر شهادات الأوصاف وأحالها إلى التسجيل العقاري».

من جهته، أوضح مصدر مسؤول في البلدية لـ«الراي» أن الوزير الشامع سيتعامل مع طلب الأعضاء وفقاً للقانون واللوائح، وبالتالي سيستند في الأغلب إلى رأي الإدارة القانونية التي اوضحت أن عدم نشر القرار لا يؤثر على صحته، وليس له تبعات، كما أن قرار اللجنة حال تشكيلها سيكون مشابهاً لقرار الإدارة القانونية، وتأكيد الجهاز التنفيذي لها، خصوصاً أن هناك رأياً قانونياً صريحاً وواضحاً في هذا الشأن.

| التفاصيل ص 3 |

وافق على الطلب من وزير البلدية تشكيل لجنة تحقيق في عدم نشر قرار حصر أملاك الرجعان بالجريدة الرسمية

المجلس البلدي ينتصر لـ... «أمانته»

مشعل الحمضان ومها البغلي يطلعان على الرأي القانوني

أسامة العتيبي مترئساً الجلسة (تصوير نايف العقلة)

حمد الدليع متحدثاً خلال الجلسة

| كتب محمد أنور |

خلصت الجلسة غير العادية التي عقدها المجلس البلدي أمس، لمناقشة التداعيات المترتبة على عدم نشر قرار المجلس في الجريدة الرسمية، في شأن الموافقة على طلب النيابة العامة، المتعلق في قضية حصر أموال عامة، والمتهم فيها فهد الرجعان، إلى موافقة كامل الأعضاء على الطلب من وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شامع الشامع، تشكيل لجنة تحقيق محايدة في حيثيات عدم النشر، مع استاء العديد من الأعضاء على دور الأمانة العامة خلال الفترة السابقة.

وكان رئيس المجلس أسامة العتيبي، استهل بدعوة الأعضاء لعقد الجلسة أمس بدلاً من اليوم، كما طلب 9 أعضاء ذلك، بهدف الإسراع في كشف الوقائع والحقائق، وفض الحديث الذي تناول الأمانة العامة، بأنها تسببت بتعطيل الملف جراء تأخرها في نشر القرار بالجريدة الرسمية.

وفيما تباينت آراء الأعضاء خلال الجلسة، حيال مسؤولية الأمانة عن النشر من عدمه، احتكم المجلس إلى الرأي القانوني، الذي أكد أن «نشر القرار من عدمه، لا يؤثر على صحته، ويعتبر نافذاً»، حيث أشار حمد المدلج إلى أن «19 أعضاء طلبوا سابقاً تشكيل لجنة لتحقيق محايدة، لذلك أعيد طلب تشكيل اللجنة».

إلا أن العتيبي طلب أن يتم عرض الرأي القانوني حول هذا الأمر، حيث أكد على الفور مدير الإدارة القانونية رجعان المغريب، أن «الإدارة سبق وأبدت رأيها في الموضوع، وانتهت إلى أن عدم نشر القرار لا يؤثر على صحته، ويعتبر نافذاً».

وقال العضو مشعل الحمضان «إن كان القصد من التحقيق أن يكون مع الإعضاء فهذا أمر غير مقبول، وأنا أريد استيضاحاً، لاسيما أن مهاجمة الأمانة تم شيطنتها».

ورد العضو حمد المدلج، موضحاً أن «الطلب لا علاقة له بالأعضاء أو الرئيس، فالموضوع إداري بحت، ويشمل الجهاز التنفيذي والأمانة العامة (هذا هو الأمر كله)».

وأكد العضو الدكتور حسن كمال أن «قرار المجلس البلدي نافذ، والنيابة العامة استكملت القرار بغض النظر عن نشره في جريدة (الكويت اليوم)، والسؤال إن كان القرار نافذاً فهل اشتكت الجهة المستفيدة أو أن إجراءاتها سارت بشكل صحيح؟».

وبيّن المغريب أن هناك حكماً صادراً وتم إرساله لتحديد الملكية، كما تم إصدار شهادات أوصاف بذلك.

وأكد نائب المدير العام المهندس عبدالله عمادي، أنه صدر قرار بالإعفاء والدليل أن هناك معاملات ذهبت للتسجيل العقاري وتم تنفيذها.

وتساءل العضو حمود العنزي إن كان القرار قد تحصن لاسيما أنه بعد مرور 60 يوما من نشره في الجريدة الرسمية، وأنه مرتبط بعدة خصوم، وعدم نشره يعني أنه لم يحصن.

وعلق المغريب مشيراً إلى أن «القرار في الأصل لم ينص على ذلك، وبالتالي القرار نافذ».

وتساءلت العضو المهندس مها البغلي، إن «كان تمت مناقشة الموضوع في مكتب المجلس»، ليؤكد الرئيس العتيبي أن «الموضوع عرض، وتم تدارس الأمر».

وأكد المحري أن الفتوى الوزارة هي أن «عدم نشر القرار لا يعيق تنفيذه، وبالتالي ماذا حصل في مكتب المجلس الآن؟».

وأشار العضو المحضور سابر العازمي إلى نقطة، وهي أنه «لم ينفر شيء في المكتب، لم نكن منتبهين».

واستغرب الحمضان أن يكون هناك تمايز في أخذ الرأي القانوني، لاسيما أن أحدهما لسطر بناء من ذهب خصوصاً أن الإدارة القانونية أعطت الحق بتوجيه الوزير لإنشاء لجنة تحقيق، ولذلك ساطالب بالتحقيق مع رئاسة الجهاز التنفيذي، فكيف تصدر شهادات أوصاف ولم ينشر القرار في «الكويت اليوم»، متسائلاً «إيش هو الهيكل التنظيمي الذي يجبر الأمانة على النشر؟»، حيث إن الجهاز هو المعني بنشر هذه الطلبات، وبالتالي إن كان خصماً، فلا بد أن يكون خصماً متخافياً.

ولفت المغريب مجدداً إلى أن «الجهاز أصدر الشهادات من دون نشر، باعتبار أن نص القرار لا يلزم بالنشر، ويعتبر نافذاً بمجرد صدوره من المجلس البلدي»، مؤكداً أنه لا يوجد قانون أو لائحة أو نص يجبر المجلس على النشر في الجريدة الرسمية، وبالتالي لطالما لا يوجد أي نص بالنشر، فهو يعني أنه لا يوجد خطأ، والعرف منذ 1972 ينشر المجلس قراراته في الجريدة الرسمية، أي أن القرار لا يتوقف نفاذه بسبب عدم النشر.

> **الإدارة القانونية: سبق وأبدينا الرأي... عدم نشر القرار لا يؤثر على صحته ويعتبر نافذاً**
>
> **المحري: الفتوى «عدم نشر القرار لا يعيق تنفيذه»... فماذا حصل في المكتب الآن؟**
>
> **مشعل الحمضان: أريد استيضاحاً بعد مهاجمة الأمانة العامة وشيطنتها**
>
> **المدلج: الموضوع إداري بحت ويشمل الجهاز التنفيذي و«الأمانة»... هذا الأمر كله**
>
> **حسن كمال: هل اشتكت الجهة المستفيدة؟ أو أن إجراءاتها سارت بشكل صحيح؟**

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2021-11-24	1	15329

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

أصدرت في يوليو 2016 قرار الـ 6 دنانير عن كل خط لتعزيز إيرادات الدولة

«الاتصالات»: القضاء أكد صحة تعرفة نطاق الأرقام

أشارت هيئة الاتصالات إلى تناول خبر الحكم القضائي الصادر من محكمة التمييز، لصالح إحدى شركات الاتصالات بمبلغ وقدره 18.2 مليون دينار، من 2011 إلى عام 2016، والمتعلق بالقرار الوزاري الصادر سنة 2011، بشأن تخصيص وحجز نطاق الأرقام.

وأشارت الهيئة إلى أنه في العام 2011 أي قبل إنشائها صدر قرار من وزارة المواصلات، يتعلق بزيادة التعرفة لنطاق الأرقام المخصصة لشركات الاتصالات من 2 دينار الى 6 دنانير لكل رقم في السنة من أجل تعزيز ايرادات الدولة.

وأفادت «الاتصالات» أنها باشرت حال انتقال الاختصاصات إليها رسمياً في شهر فبراير 2016، بمراجعة جميع القرارات الوزارية الصادرة سابقاً، وأنها أصدرت في شهر يوليو 2016 قراراً جديداً يتعلق بنطاق الأرقام ليتسق مع قانون الاتصالات (37/ 2014)، كون نطاق الأرقام مورداً نادراً ويتعرفة سنوية 6 دنانير للرقم بالسنة.

ولفتت إلى تظلم إحدى شركات الاتصالات من قرار وزارة المواصلات الصادر عام 2011 لدى المحاكم الكويتية، إذ أصدرت محكمة التمييز أخيراً حكماً بإلزام الوزارة بتعويض الشركة بنحو 16.981 مليون دينار، والهيئة 1.310 مليون دينار، وهي عن الفترة من تسلم الهيئة مسؤولياتها في شهر فبراير 2016 إلى حين صدور قرارها في شهر يوليو 2016.

وكشفت «الاتصالات» عن تظلّم إحدى شركات الاتصالات من قرارها الصادر في شهر يوليو 2016 والخاص بتعرفة نطاق الأرقام، متدرجة جميع درجات التقاضي الذي انتهى إلى تأييد قرار الهيئة برفض الدعوى، بما يؤكد على صحة قرارها، موضحة أن حكم المحكمة الأخير جاء طعناً على القرار الصادر قبل إنشائها، وأن القضاء أكد صحة القرار الصادر منها وسلامته بحكم نهائي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2021-11-24	8	15329

السياسة
AL-SEYASSAH

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

"الدستورية" تفصل اليوم في الطعن بشأن مكافأة نهاية خدمة الوافد

كتب - جابر الحمود:

تفصل المحكمة الدستورية برئاسة المستشار محمد بن ناجي اليوم، في الطعن الدستوري بشأن مكافأة نهاية خدمة الوافد في القطاع الخاص.

وكان الطعن الاول المقدم من وافد حمل الرقم "2019/6 دستوري" في القضية المحالة من المحكمة الكلية رقم "2019/81 اداري" والمرفوعة من موظف وافد ضد رئيس ديوان الخدمة المدنية بصفته، للمطالبة بمدى دستورية قرار مجلس الخدمة المدنية في اجتماعه رقم 3/2018 المنعقد بتاريخ 22 أبريل 2018 بشأن ارجاء صرف مكافأة نهاية الخدمة للراغبين في تحويل اقامتهم الحكومية للالتحاق بعائل حتى يتقدموا بإشعار مغادرة.

اما الطعن الثاني بشأن مدى دستورية قرار مجلس الخدمة ذاته فكان مقدما ضد وكيل وزارة التربية ووكيل ديوان الخدمة المدنية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2021-11-24	5	18814

السياسة
AL-SEYASSAH

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الحكم في بطلان الانتخابات التكميلية بـ"الخامسة" اليوم

كتب - جابر الحمود:

تفصل المحكمة الدستورية برئاسة المستشار محمد بن ناجي اليوم، في الطعن الانتخابي المقدم من المواطن طلال الدبوس الذي طالب فيه ببطلان الانتخابات التكميلية لمجلس الامة الاخيرة في الدائرة الخامسة واعتبارها كأن لم تكن واعادة فتح باب الترشيح. وأكد الدبوس في صحيفة طعنه ان النائب عبيد الوسمي قام بالتأثير على الناخبين بالترهيب وغيرهم بالترغيب، وذلك بغرض الادلاء لصالحه بأصواتهم في صندوق الاقتراع، وما تبعه من شبهة فساد، وضخ أموال سياسية دون رادع، مما يزيد من التأثير غير الديمقراطي للنخب القوية على العملية الانتخابية، ويساهم في تقويض الثقة في الديمقراطية فضلا عن شرعيتها.

وذكر أنه تم نصب كمين له عبر دعوته الى فطور بمنزل النائب عبيد الوسمي مع تأكيده على انها جلسة خاصة وودية، بينما كانت الحقيقة غير ذلك، حيث قام د.الوسمي وجماعته بالضغط علينا أنا والدكتور عبدالهادي العجمي للتنازل عن الترشح لصالحه. واضاف "وبينما نحن في هذه الجلسة ووسط محاولاته تلك، اتفق مع جريدة الكترونية على تصويرنا دون علمنا ونشر هذه الصورة واستغلالها للايحاء للناخبين بأني تنازلت لصالحه، وهذا عار عن الصحة".

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2021-11-24	5	18814

السياسة
AL-SEYASSAH

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مُقاضاة أولياء أمور يُشغلون أطفالهم

■ كشفت وزارة الداخلية أنها ستتجه الى تحريك دعاوى قضائية ضد أولياء أمور الأحداث الذين يثبت أنهم يبيعون المواد المنتجات المختلفة في الشوارع والمجمعات برغبة من ذويهم، بتهمة الاهمال في رعاية قاصر، مشددة على انه في حال تبين ان ولي الأمر من المقيمين وهو من يوزع الأطفال لغرض البيع على الطرقات يتم على الفور اتخاذ الاجراءات اللازمة نحو ابعاده عن البلاد للمصلحة العامة.

وأوضحت "الداخلية" في ردها على خبر نشرته "السياسة" في 8 يونيو الماضي تحت عنوان ("المقومات" تطالب "الداخلية والشؤون" بمعالجة ظاهرة تشغيل الاطفال)، ان المؤسسة الأمنية تبذل الجهود وتسخر الطاقات كافة ليظل صوت الكويت حاضراً في المحافل الاقليمية والدولية مدافعاً عن حقوق الطفل، مشيرة الى ان قسم متابعة قضايا الاحداث التابع لادارة حماية الاحداث "يتابع الباعة المتجولين في الطرقات، كما انه تم تشكيل فرقة خاصة لردع تلك الظاهرة والعمل على تلك الحالات والوقوف على اسباب تواجدها في الطرقات، ومن ثم التعامل معهم واحالتهم الى الجهات المختصة بالاضافة الى دراسة حالتهم".

وأكدت "استمرار الحملات الرامية الى القضاء على ظاهرة عمل الاطفال واستخدامهم للبيع في الطرقات وما يمثله من انتهاك لحقوق الطفل ويؤثر على الشكل الحضاري لدولة الكويت".

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2021-11-24	5	18814

«الاستئناف» تنتصر للآباء الراغبين في مبيت أبنائهم المحضونين

أرست دائرة الأسرة بمحكمة الاستئناف في محافظة مبارك الكبير برئاسة المستشار د.خالد المنديل، مبدأ قانونيا جديدا ومهما ينتصر للآباء الراغبين في مبيت أبنائهم المحضونين لدى أمهاتهم وفق الشروط المنصوص عليها قانونا. وأكدت المحكمة حق الأب في مبيت ابنه لديه وقت الرؤية، مؤكدة عدم القبول بحرمانه من حقه في احتضان ابنه أو ابنته في ليلة يبيت فيها معه قرير العين هانيها، فهو الأب وهو من له الحفظ والنسب وولاية الإنفاق والتربية والتعليم.

وشددت على أن الحاجة أصبحت ماسة إلى فكر متوقد وآراء متجددة تساير زماننا الحالي في التطور الذي نعيشه، مؤكدة عدم وجود مانع شرعي من إعطاء الأب حق مبيت ابنه الصغير المحضون لديه متى ما توافرت شروط خاصة بالصغير المحضون وأخرى خاصة بطلب المبيت من الوالدين وتحققت الاشتراطات المعتبرة شرعا وقانونا.وأضافت المحكمة: «متى ما تقدم أحد الوالدين بطلب المبيت فعلى القاضي أن يتحرى عن توافر الشروط الخاصة بالمحضون والمتمثلة في بلوغ الصغير سبع سنوات، وأن يكون عاقلا ليس لديه إعاقة عقلية أو جسدية جسيمة وغير مصاب بمرض معد، وأنه لا يصيبه ضرر من مبيته لدى والده». وعلقت وكيلة الأب المحامية حوراء الحبيب على الحكم، مبينة أنه كتب بأحرف من نور باكتشاف هذا الحق للأب، مشيدة بقضائنا الذين يبحثون عن المبادئ لتهتدي بها المحاكم الأخرى خصوصا في قضايا الأحوال الشخصية التي تتضمن كما كبيرا من الألم لعدم وجود حلول جذرية بمسائل الرؤية في السابق.

المحامية حوراء الحبيب

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2021-11-24	7	16333

السياسة
AL-SEYASSAH
محطات دولية
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تونس: سجن زوجين "داعشيين" خططا لتفجير

■ تونس - وكالات: أفاد مصدر أن الدائرة الجنائية المختصة بالنظر في قضايا الإرهاب بالمحكمة الابتدائية بالعاصمة التونسية، قضت بسجن امرأة وشريكها لمدة 17 عاما لكل واحد، بتهمة التخطيط مع قيادات من تنظيم داعش المتطرف، لتنفيذ تفجير إرهابي بمقر سفارة أجنبية بتونس.

كما قضت الدائرة بالسجن ثلاثة أعوام في حق متهمين آخرين، كانا على علم بما خطط له المتهمان الرئيسان ولم يعلما السلطات بالمخطط.

وبحسب المصدر نفسه جاء في لائحة الاتهام أن المتهمة وشريكها، وهما من سكان الضاحية الشمالية للعاصمة، تواصلا مع قيادات داعشية متواجدة بسورية، وتم تلقينهما كيفية صنع مواد متفجرة، بغاية استهداف مقر سفارة دولة أجنبية بتونس.

وعلى صعيد آخر، أعلنت الصفحة الرسمية لإذاعة القرآن الكريم في تونس انتصارها على الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري "الهايكا".

ونشرت الإذاعة تدوينة على "فيسبوك" قالت فيها "الحمد لله والشكر لله الذي نصر كلمة الحق على الهايكا".

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2021-11-24	10	18814

السياسة
AL-SEYASSAH

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الجزائر: تبون يشهد تنصيب أعضاء المحكمة الدستورية

■ الجزائر - وكالات: أشرف الرئيس الجزائري عبدالمجيد تبون، بقصر الشعب بالجزائر العاصمة، على مراسم تنصيب رئيس المحكمة الدستورية وأعضائها الجدد.

وكان رئيس المحكمة الدستورية وأعضاؤها قد أدوا اليمين الدستورية، الخميس الماضي بمقر المحكمة العليا، غداة توقيع رئيس الجمهورية على مراسيم رئاسية تتعلق بتعيين وتشكيل المحكمة الدستورية.

وفي سياق مختلف، أعادت الجزائر فتح أماكن الوضوء في المساجد أمام المصلين عقب إغلاقها، منذ أكثر من عامين، في ضوء الاجراءات الاحترازية المتخذة لمواجهة انتشار فيروس كورونا.

وأوضحت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، في بيان، أنه سيتم فتح أماكن الوضوء لمدة 15 دقيقة قبل الأذان، وغلقها بعد الصلاة بـ 5 دقائق.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2021-11-24	10	18814

الأنباء

اعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
Information & public relation

وزارة العـــــدل Ministry of Justice

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق 2021/12/20 - قاعة - 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2019/241 بيوع/1

المرفوعة من:
البنك التجاري الكويتي (ش.م.ك.ع)

ضـــــد:
١- شركة ديفنس كونتراكت سابورت للتجارة العامة (ديفنس كونتراكت سابورت للمقاولات العامة والمباني - حميد محمد عبدالله محمد وشريكه سابقاً) - المسجلة بالسجل التجاري تحت رقم 230842
٢- شركة باب المستقبل العقارية - حسن حاجي محمد دهدراوي وشريكته (ذ.م.م) - والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم 112678 بتاريخ 2006/3/7

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم 2017/9127 الكائن بمنطقة الشرق - قسيمة رقم 24 - قطعة رقم 7 من المخطط رقم م/39273 - ومساحته 1000م² وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره أربعة ملايين دينار كويتي.
العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 2017/9127 وبمساحة 1000م².
العقار موضوع النزاع عبارة عن أرض فضاء لاستعمال سكن استثماري تطل على شارعين (بطن وظهر) أحد الشارعين هو شارع الشهداء والشارع الأخر شارع داخلي متفرع من شارع عمر بن الخطاب وبجانبها أرض فضاء مسورة مملوكة للأمانة العامة للأوقاف وبرج كامكو وبرج خمسين.
الأرض مستغلة كمواقف للسيارات للمباني المجاورة حالياً وغير مسورة وتطل على ساحة جانبية.

ثانيا: شروط المزاد:
أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال إنعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقا للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة 266 من قانون المرافعات.
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة 277 من قانون المرافعات.
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل"

ملحوظة هامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على الشائع أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2021-11-24	7	16333

الوفيـــات

الوفيات

- حكيمة فرطوس عناد الركابي، أرملة/ يوسف غلوم خدادة، 82 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99444874.

- عبدالله أحمد عبدالله الخضر، 62 عاماً، (شيع)، تلفون: 69600030.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»